

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٧٨ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء
في بعض الاختصاصات؛

وبناءً على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية ووزير وزارتي
الصناعة والنقل؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة إنشاء محطة جديدة باسم (محطة الشيخ منصور)
بالخط الأول لمترو الأنفاق (حلوان/ المرج) لتوسيط المسافة بين محطتي المرج وعزبة
النخل القائمتين بمحافظة القاهرة ، بما تحتويه من منشآت لخدمة الجماهير وتنفيذ
السلالم والمصعد الخاص بالمحطة ، وإنشاء ساحة انتظار للسيارات ، وأى منشآت
أخرى يحتاجها المشروع ، وذلك على النحو الموضح بالمذكرة الإيضاحية والخريطة
المساحية وكارتى الوصف والكشف المرفقين .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر لصالح الهيئة القومية للأنفاق على الأراضي
والعقارات الالزامية لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة ، والمبين موقعها
ومساحتها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية
وكارتى الوصف والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ ذى الحجة سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٥ يونيو سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبوبي

وزارة النقل

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن إضفاء صفة النفع العام على مشروع إنشاء محطة جديدة

باسم (محطة الشيخ منصور) بالخط الأول لمترو (حلوان/المرج)

في ضوء مطالبات أهالي منطقة الشيخ منصور بمنطقة المرج بمحافظة القاهرة ، ووفقاً لتوصيات لجنة النقل والمواصلات بمجلس النواب بضرورة إنشاء محطة جديدة بالخط الأول لمترو الأنفاق باسم «محطة الشيخ منصور» تتوسط المسافة بين محطتي المرج وعزبة النخل القائمتين بمحافظة القاهرة .

وقد تبين وجود قطعة أرض بمساحة ٥٨٣٠ م٢ مقام عليها مبنى تابع لبنك التنمية والاتمام الزراعي وقطعة أرض فضاء ملكية خاصة بمساحة ٦٦٦٢ م٢ تتعارضان مع تنفيذ السلالم والمصعد وساحة انتظار السيارات الخاصة بالمحطة ، وما يستلزم معه ضرورة نزع ملكيتهم لصالح تنفيذ المشروع .

ونظراً للطبيعة الخاصة لمشروعات تنفيذ خطوط المترو والتى تقتضى تعدد مواقع العمل فإنه يتعدى حصر حصر جميع ملاك الأراضى والعقارات المتداخلة مع المشروع ومساحة ما يملكه كل منهم وما قد يتطلبه المشروع من أجزاء إضافية إلا بعد صدور القرار بتقرير صفة النفع العام وبعد أعمال اللجان المختصة فى الحصر طبقاً للخريطة المساحية المرفقة .

وتجدر بالذكر أنه سيتم تدبير مبلغ ٥٠ مليون جنيه وفقاً للتأشيرات العامة لموازنة الهيئة القومية للأنفاق للعام المالى ٢٠٢٥/٢٠٢٦ الالزمه للتعويضات المبدئية للملك الظاهرين وسوف يتم إيداعها خزانه الجهة المنفذة لهذا القرار خلال ثلاثة أشهر من تاريخ صدوره طبقاً لما تحدده اللجنة المختصة المشكلة بالمادة (٦) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته .

مرفق طيه الآتى :

- ١- كشف للملوك الظاهرين + كروت الوصف للأراضي المطلوب نزع ملكيتها لصالح المشروع (مرفق رقم ١) .
- ٢- لوحة مساحية معتمدة للأراضي المطلوب نزع ملكيتها لصالح المشروع (مرفق رقم ٢) .

ولأهمية إنها إجراءات التنفيذ وإخلاء الأرضى على ذات المسطحات المطلوبة واعتبارها مخصصة للمنفعة العامة بصفه عاجلة اعتباراً من تاريخ نشر القرار فى الجريدة الرسمية ، يتطلب الأمر تضمين قرار تقرير النفع العام نص الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على هذه الأرضى وما عليها .

وفي ضوء ما تقدم ، نتشرف بأن نرفق طيه مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء بشأن الموافقة على إضفاء صفة النفع العام على مشروع إنشاء محطة جديدة باسم (محطة الشيخ منصور) بالخط الأول للمترو (حلوان / المرج) لتوسيط المسافة بين محطتى المرج وعزبة النخل بمحافظة القاهرة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرضى الالزمه لتنفيذ المشروع وذلك على النحو الموضح بعاليه .

وتفضوا بقبول فائق الاحترام

نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية

وزير الصناعة والنقل

فريق/ كامل عبد الهادى الوزير

(مستمر)

كتشوف بيان الملك الظاهرين للأراضي المطلوب بزرع ملكيتها
تنفيذ محطة الشيخ منصور لصالح مشروع الخط الأول
لتروي لفوق القاهرة الكبرى

مرر ٨٠٧٧

الغرض من زرع الملكية	نوع الملكية	المساحة المطلوبة (م²)	العنوان	اسم الملك الظاهر للأرض
إنشاء ساحة للتظليل سبورات الخاصة بمحطة الشيف منصور	ارض فضاء	١٢٦٦٧	شارع محمد عبده	ملكية خاصة
إنشاء سلام ومضمد محطة للشرع الغربي	طبق ينك التعمير والاقفال الزراعي	٣٢٥٠٨	شارع الشيف منصور بحور وحدة الفرج البيطرية	البنك الزراعي المصري (ينك) التنمية والابتنان الزراعي -



بيان

٢٧٨ سر وصف تزيع ملكية
كرت رقم ١

كرت رقم ١	كرت وصف تزيع ملكية
العنوان: شارع محمد عبده	ملكية خاصة
المملوك للأرض: لـ من اشترى	لـ من اشترا
نوع العقار: أرض فضاء	مساحة التغطية: ١٣٧٧

المساحة المسجلة (م٢)	الاستخدام الحصري	العرض من مستخدميه	العرض بمشاريع
٧٣٢٣٢	أرض فضاء	٧٣٢٣٢	٧٣٢٣٢



نقطة	الإحداثيات
E	
1	٣١° ١٩' ٥٢.٠٥٥"
2	٣١° ١٩' ٥٤.٠١٦"
3	٣١° ١٩' ٥٥.١٨٣"
N	
4	٣١° ١٩' ٥٨.٤١٣"
5	٣١° ١٩' ٥٨.٥٢٧"
6	٣١° ١٩' ٥٦.٤٧٦"
7	٣١° ١٩' ٥٣.٨٢٤"
8	٣١° ١٩' ٥٢.١٩٢"
9	٣١° ١٩' ٥٠.٨٨٤"
10	٣١° ١٩' ٥٠.٦٥٦"



برقم ٢٨٧٠٣ كرت وصف نزع ملكية

كرت رقم ٢
كرت وصف نزع ملكية

(العنوان: شارع النبات ينبع بجوار وحدة البرج البيطرية
المملوك للأرض: الملك الأراضي المصري (ملك التنمية والأشغال)
نوع الملك: سني يملك الشفاعة والاقتنان الأراضي
المسلحة الفنية: ٢٠٥٨)

العرض من استخدامها بالمتر	المسلحة (م²)	المسلحة العامل المطلوب نزع ملكيتها
أرض فضاء	٢٣٥٦	أرض فضاء

نقط

E
N

نقط	المعلمات
1	٣١° ١٩' ٥٣.٣٠"
2	٣١° ١٩' ٥٢.٥٦"
3	٣١° ١٩' ٥٤.٠٦"
4	٣١° ١٩' ٥٥.١٨٣"



COPPER

لوحة "كـ١٠



تَعْلِيمات



٢٠٢٥

مذكرة




C.V.A


سِيِّدُ الْفَلَّاحَاتِ




217

جمهورية مصر العربية





رسالت وظيفت بالهيئة المدرسية العامة المساعدة إعداد تشنيلر رقم (٢٠١٣-٢٠١٤)



مجموعة ترتيب اللوگات الجاورة

۹۵	۹۶	۹۷
۱۰۵	۱۰۶	۱۰۷
۱۱۵	۱۱۶	۱۱۷

Point Table

Point	Longitude	Latitude
1	E31°19' 52.05"	N30°08 44.05
2	E31°19' 54.02"	N30°08 45.74
3	E31°19' 55.18"	N30°08 44.79
4	E31°19' 58.41"	N30°08 47.56
5	E31°19' 58.53"	N30°08 48.02
6	E31°19' 56.48"	N30°08 49.10
7	E31°19' 53.82"	N30°08 47.07
8	E31°19' 52.19"	N30°08 46.01
9	E31°19' 50.88"	N30°08 44.97
10	E31°19' 50.61"	N30°08 44.60

Point table

Point	Longitude	Latitude
1	E31 19 53.31	N30°08'43.20"
2	E31 19 52.06	N30°08'49.05"
3	E31 19 54.02	N30°08'45.74"
4	E31 19 55.19	N30°08'44.79"



٢
CNA





Bansha or any part thereof shall not be liable for any loss or damage resulting from the use of this document.
 This document is valid for a period of one year from the date of issue. It is subject to the provisions of Law No. ٢٠٢٢ رقم الإيداع والنشر رقم ٤١٨١ issued on ٢٠٢٢/٠٨/٢٠.
 This document is valid for a period of one year from the date of issue. It is subject to the provisions of Law No. ٢٠٢٢ رقم الإيداع والنشر رقم ٤١٨١ issued on ٢٠٢٢/٠٨/٢٠.

٢٠٢٢/٠٨/٢٠
٤١٨١